

عقد مقارنة

\*\*\*\*\*

**الموضوع :** اعمال انشاء كوبرى مشاهة امام مدرسة سليمان بشارع الفريق عرابى بجى السلام

**بالماء المباشر** ”

رقم العقد: ٢٠٢٣/٢٠٤٣٨

أنه في يوم: الأحد الموافق ٢٠٢٢/١١/٢٧

حرر هذا العقد بين كلا من :-

**الهيئة العامة للطرق والكباري** .

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس لهيئة العامة للطرق والكباري

ومقرها / ١٥١ طريق النصر - بجوار معهد النقل - مدينة نصر .

(ويشترى إليه فيما يلى بالطرف الأول)

**و” الشركة المصرية للصيانة الذاتية للطرق والمطارات ”**

- بصفته / رئيس مجلس الإدارة

ويمثلها السيد المهندس / صبحي ربيع عبد الخالق

رقم قومي / ٢٥٨٠٨١٤٠١٠٢٧١٥

بطاقة ضريبية / ٥١٨-٧٦٩-١٩٤

مأمورية ضرائب / الشركات المساهمة بالقاهرة .

ومقرها / ١١ ش محمد متول - خلف مسجد رابعة العدوية - مدينة نصر - القاهرة .

(ويشترى إليه فيما يلى بالطرف الثاني)

ف.مس

خ.خ

رسائل تجاري ٩١٦٦٨  
رقم التسجيل المختار ٥١٨ - ٧٣٩  
٥٦٣٣٦٣٦٣٦٨  
رقم الشيك ٥٦٣٣٦٣٦٨  
الشريك للمقاولات (أبو منصور)  
للمقاولات والتوريد  
الشريك للمقاولات (أبو منصور)  
الشريك للمقاولات والتوريد  
الشريك للمقاولات والتوريد



جیلگیری اور اسلام

٦٥

يلتزم الطرف الثاني بتتفقىء عملية "اعمال إنشاء كوبى مشاهة امام مدرسة سلمان بشارع الفريق عازلاني بجى السلام بالاولم المباشر) طبقا للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول هذا العقد ويتجزأ من هذا العقد بمبلغ ٠٤,٩٤,١٩ جنبه (فقط وقدر تسعه عشرة مليونا وسبعمائة اربعة واربعون الفا وتسعمائة واربعون جنبها لغير) شاملماً كافة الضائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمية المضافة

الذاتية المصيانة

المسند إليه طبقاً للمواثيق الفنية وذلك خلال (٦) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع المسند إليه طبقاً للمواثيق الفنية وذلك خلال (٦) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع

پیغمبر نبھا

تم إستيراد البلاطات من إيطاليا وتم تثبيتها على المبنى، حيث تم إدخال الماء من خلال مصادر مياه معدنية من نفس الشركة التي تقدم الماء إلى سكان مصر، مما أدى إلى انتشار الأمراض المائية مثل التهاب الكلى والبروستات، مما أدى إلى إغلاق المدرسة وإجلاء جميع طلابها.

میرزا

**قسم التسجيل المضري**

卷之三

سامورى، ضيوف  
الشركة المصرية للمهارات  
الوطنيه في المانيا



### البند السادس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقديم العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٥٤) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨

### البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لما ورد بكرسية الشروط والموارد الفنية كلها أو جزء منها طبقاً للمعياد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي حدود المنصوص عليها في المادة (٤٤) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨

### البند السادس


إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التامين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصص ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى أية جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوقه بالطريق الإداري .

### البند السادس

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقاييسة لا تشتملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتفق عليها وتنقضى الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيما يتعلق علية تنفيذها بموقعة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر على أن يتم فيما تتفق عليه باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها و المناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقاً لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ يصدر قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

مسـ

سجل تجاري ١٦٦٨  
رقم المستحصل الفيدريل ٥٦٨ - ٧٦٩ - ١٩٢  
رقم البطاقة ٣٣٣٣٣٣  
سازنة ضرائب  
وزارـة المالية  
الشـركـةـ المـؤـسـسـةـ الـلـاتـيـنـةـ



المحمدية المحمدية المحمدية المحمدية

卷之三

يُمْكِنُ تَطْبِيقُهُ بِمَوْضِعٍ تَقَوْفُهُ فِيهِ لَمْ يُرِدْ بِشَانِهِ نصٌّ خاصٌ فِي هَذَا الْعَهْدِ، إِنَّمَا يَكُونُ مَسْؤُلًا عَنْ حَفْظِ النَّظَامِ بِمَوْقِعِ الْعَمَلِ وَتَنْفِيذِ أَوْاْمِرِ الْطَّرْفِ الْأَوَّلِ بِأَيْمَانِهِ كُلَّ مَنْ يَهْمِلُ أَوْ يَرْفَضُ تَنْفِيذِ التَّعْلِيمَاتِ أَوْ يَسْأَلُ الْفَشَّشَ أَوْ يَخْتَالُ أَحْكَامَ هَذِهِ الشَّهْرُوْرَهُ وَذَلِكَ خَلَالَ أَيْجَهَةِ وَعَشْرِينَ سَاعَةً مِنْ تَارِيَّخِ الْسَّيْلَامِهِ أَمْرًا كَتَابِيًّا بِذَلِكَ مَنْ مَنْدُوبُ الْطَّرْفِ الْأَوَّلِ، كَمَا يَلْتَزِمُ الطَّرْفُ الثَّانِي بِإِلْتَخَازِ كَافَةِ الْإِحْتِيَاطَاتِ الْلَّازِمَةِ لِمَنْعِ حَدُوثِ الإِصْبَابَاتِ أَوْ حَدُوثِ الْوَفَاءِ لِلْمَهَالِ أوْ أَيِّ شَخْصٍ أَخْرَى أَوْ إِلْضَارِ بِمَمْكَاتِ الْحُكُومَةِ أَوِ الْأَفْرَادِ، وَتَعْتَبِرُ مَسْؤُلِيَّتِهِ فِي هَذِهِ الْحَالَاتِ مِبَاشِرَةً دُونَ تَدْخُلِ الْطَّرْفِ الْأَوَّلِ وَفِي حَالَةِ إِخْلَالِهِ بِتَلْكَ الْإِلْزَامَاتِ يَكُونُ لِلْطَّرْفِ الْأَوَّلِ

卷之三

يلزمه الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للتربيه في الموقع المرזق إنشاء المشرع عليه وتقديم الرسومات الإنثائية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري وإلإداره الهندسيه الذي الطرف الأول والتي سيم العمل بمقتضاه .

البند السادس

卷之五

يترم المطروف الثاني ياسدحرج كافة التراخيص والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل الازمة للمرافق كما يتلزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسؤولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسؤولية على المطرف

260

سجل تجاري ١٦٦٧٨  
رقم المسجل التجاري  
٥١٨ - ٧٩٩ - ١٩٦  
رقم الجهاز ٣٧٣٦٣٦٣  
صادرية ضرابيب  
الطبخ والمطارات (ش. ٦، فـ)  
الشركة التجارية المائية  
وراثة ورثة  
سجل تجاري

### البنـد الثـالثـ عـشـر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسؤولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يسبب أي من عامليه أو الغير بسبب تغيفه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو الحدي ألايته وتقع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات الجنة المشرفة على تنفيذ المهمة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تزكيتها بالموقع ومن استشاري الجهة .

### البنـد الـرابـعـ عـشـر

يلتزم الطرف الثاني بخلاف محل العمل من المهمات والمخالفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع على حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحويله المصادرif الإدارية الازمة .

### البنـد السـادـسـ عـشـر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منها يصدر هذا العقد هو محل المختار لهما ، وأن جميع المكاتب والمصالح التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافـة أثـارـها القانونـية ، وفي حال تغيـرـ أحدـ الـطـرقـينـ لـعـوـانـهـ يـعـيـنـ عـلـيـهـ إـخـطـارـ الـطـرقـ بـالـعـوـانـ الـجـدـيدـ بـخـطـابـ مـسـجـلـ بـعـلـمـ الوـصـولـ ،ـ وـإـلـاـ اـعـتـرـتـ مـرـاسـلـتـهـ عـلـيـ لـعـوـانـ المـدـيـنـ بـهـذـاـ العـقـدـ صـحـيـحةـ وـمـنـجـةـ لـأـثـارـهاـ الـقـانـونـيـةـ .ـ

### البنـد السـابـعـ عـشـر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً

### البنـد الشـاهـنـ عـشـر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٨٢) لسنة ١٤٠٢٠٩ ولائحته التنفيذية وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

### البنـد التـاسـعـ عـشـر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بازيادة أو النقص بما لا يتجاوز (٥٠%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون لطرف الأول الحق في المطالبة بتأديب تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك باقدر الذي يتاسب وحجم الزيادة أو النقص .

### البنـد العـشـرون

تخصم الضريب والرسوم والدمغات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدد على الطرف الأول .

ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ١٤٠٢ م

سجل تجاري

رقم التسجيلي المدنـيـ

٥٦٩ - ١١٨

رقم البطـاقـةـ ٦٣٣٣ـ

٥٦٣ـ

وزارـةـ الـمحـالـيـةـ الـالـيـةـ

الـشـركـةـ الـالـيـةـ الـلـيـدـيـةـ

الـمـشـرـكـةـ الـالـيـةـ الـلـيـدـيـةـ

الـلـيـدـيـةـ الـالـيـةـ الـلـيـدـيـةـ

الـلـي



الْمَدِينَةِ الْعَاصِمَةِ الْمُسْكُنَةِ وَالْكَبِيرَةِ وَالْ

لهمدة سنة واحدة لجميع الاعمال تبدأ من تاريخ الإسلام الابتدائي للعمل وحتى الإسلام النهائي ، وذلك طبقاً لأحكام القسطنطيني رقم (١٨٢) لسنة ١٨٠٣ يشأن تنظيم المعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني بحسب ما يطبقاً لما يقره ذلك القانون طبقاً لما يقره ذلك

**البند الثاني والعشرون** تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ بين مصلحة هذا الإقليم ووزارات الدولة.

**البند الثالث العشرون**  
من جرءة تعميلات تديها الحصة المختصة بمجلس، الدولة

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخه منها ، واحتفظ الطرف الأول  
بباقي النسخ للعملا ، بموجها عند المقتضاه واللت وهم .

مکاری

العنصر الأول

الجامعة المغاربة والكتابي

(النحوية)

وزير الاتصالات والبنية التحتية / رئيس الهيئة العامة للطريق والجسرات

三

رَبِّيْلَهُمْ بَلْ مَنْ يَعْلَمُ

رَوْضَةُ الْمَدِينَةِ

الإدارية

卷之三

10